

تفسير الجالين

11 - { يوصيكم } بأمركم { ا } في { شأن } أولادكم { بما يذكر } للذكر { منهم } مثل حظ { نصيب } الأنثيين { إذا اجتمعتا معه } فله نصف المال ولهما النصف فإن كان معه واحدة فلها الثلث وله الثلثان وان انفرد حاز المال { فإن كن } اي الأولاد { نساء } فقط { فوق } اثنتين فلهن ثلثا ما ترك { الميت وكذا الاثنتان لأنه للأختين بقوله } فلهما الثلثان مما ترك { فهما أولى ولأن البنت تستحق الثلث مع الذكر فمع الأنثى أولى { وفوق } قيل صلة وقيل لدفع توهم زيادة النصيب بزيادة العدد لما فهم استحقاق البنيتين الثلثين من جعل الثلث للواحدة مع الذكر { وإن كانت } المولودة { واحدة } وفي قراءة بالرفع فكان تامة { فلها النصف ولأبويه } أي الميت ويبدل منهما { لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد } ذكر أو أنثى ونكتة البديل إفادة أنهما لا يشتركان فيه وألحق بالولد ولد الابن وبالآب الجد { فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه } فقط أو مع زوج { فلأمه } بضم الهمزة وكسرهما فرارا من الانتقال من ضمة إلى كسرة لثقله في الموضعين { الثلث } اي ثلث المال أو ما يبقى بعد الزوج والباقي للآب { فإن كان له إخوة } اي اثنان فصاعدا ذكورا أو إناثا { فلأمه السدس } والباقي للآب ولا شيء للأخوة وإرث من ذكر ما ذكر { من بعد } تنفيذ { وصية يوصي } بالبناء للفاعل والمفعول { بها أو } قضاء { دين } عليه وتقديم الوصية على الدين وإن كانت مؤخره عنه في الوفاة للاهتمام بها { آباؤكم وأبناؤكم } مبتدأ خبره { لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا } في الدنيا والآخرة فظان أن ابنه انفع له فيعطيه الميراث فيكون الأب انفع وبالعكس وإنما العالم بذلك هو ا ففرض لكم الميراث { فريضة من ا } إن ا كان عليما { بخلقه } حكيمًا { فيما دبره لهم : اي لم ينزل متصفا بذلك